

جمهورية مصر العربية

وزارة التجارة والصناعة

قطاع الاتفاقات التجارية

الإدارة المركزية للسياسات التجارية الدولية

(جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية)

إعلان رقم (٦) لسنة ٢٠٠٨

بشأن استمرار العمل بالقرار الوزاري (٨٧) لسنة ٢٠٠٣ وتعديلاته

الصادر في شأن فرض رسوم نهائية لمكافحة الإغراق على الواردات المغرقة

من صنف أواني المائدة من "بورسلين، خزف" المصدرة من أو ذات منشأ جمهورية

الصين الشعبية

طبقاً لأحكام القانون ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومي من الآثار الناجمة عن الممارسات الضارة في التجارة الدولية ولائحته التنفيذية (ويشار إليها فيما بعد باللائحة).

ووفقاً لأحكام المادة (١٠) من اللائحة أصدر السيد المهندس وزير التجارة والصناعة القرار الوزاري رقم (٧٠٥) الصادر بتاريخ ١٨ / ٨ / ٢٠٠٨ والمنشور بالوقائع المصرية بالعدد رقم (١٩٢) تابع بتاريخ ١٩ / ٨ / ٢٠٠٨ باستمرار العمل بالقرار الوزاري رقم (٨٧) لسنة ٢٠٠٣ وتعديلاته لمدة خمس سنوات أخرى تنتهي في ٢٤ / ٢ / ٢٠١٣.

أولاً: - الرسوم المطبقة حالياً

الرسوم المطبقة حالياً هي الرسوم النهائية لمكافحة الإغراق المفروضة على الواردات المغرقة من صنف أواني المائدة من "بورسلين، خزف" المصدرة من أو ذات منشأ جمهورية الصين الشعبية بموجب القرار الوزاري رقم (٨٧) لسنة ٢٠٠٣ وتعديلاته بنسبة ٢٦٨% من القيمة سيف للأغراض الجمركية.

ثانياً: - الإجراءات

■ بتاريخ ١٩ / ٨ / ٢٠٠٧ تلقت الإدارة المركزية للسياسات التجارية الدولية (يشار إليها فيما بعد بسلطة التحقيق) طلباً من الصناعة المحلية تطلب فيه المراجعة النهائية لرسوم مكافحة الإغراق النهائية المفروضة على الواردات المغرقة من صنف أواني المائدة من "بورسلين،

خزف" المصدرة من أو ذات منشأ الصين طبقاً لأحكام المادة (٥٦) من اللائحة والمادة (٣/١١) من اتفاق مكافحة الإغراق، حيث أن إنهاء العمل برسوم مكافحة الإغراق المفروضة على الواردات المغرقة من صنف أواني المائدة من "بورسلين، خزف" من شأنه ان يؤدي إلى استمرار أو تكرار كلاً من الإغراق والضرر الواقع على للصناعة المحلية.

■ بتاريخ ٢٧/٩/٢٠٠٧ قامت سلطة التحقيق بإعداد تقريراً للعرض علي اللجنة الإستشارية حيث وافقت اللجنة علي النتائج التي توصلت إليها سلطة التحقيق وقامت اللجنة برفع توصيتها للسيد المهندس وزير التجارة والصناعة بإتخاذ إجراءات بدء المراجعة والنشر بالوقائع المصرية فى ضوء النتائج التي توصلت إليها سلطة التحقيق.

■ بتاريخ ٦/١٠/٢٠٠٧ وافق السيد المهندس وزير التجارة والصناعة على إتخاذ إجراءات بدء المراجعة النهائية لرسوم مكافحة الإغراق المفروضة على الواردات المغرقة من صنف أواني المائدة من "بورسلين، خزف" المصدرة من أو ذات منشأ الصين.

■ بتاريخ ٦/١٠/٢٠٠٧ صدر القرار الوزاري رقم ٧٧٧ باستمرار العمل بالقرار الوزاري رقم ٨٧ لسنة ٢٠٠٣ لمدة ستة أشهر أخرى تبدأ من ٢٤/٢/٢٠٠٨ لحين استكمال إجراءات المراجعة النهائية ، وتم النشر بالوقائع المصرية بالعدد ٢٣٢ (تابع) بتاريخ ٩/١٠/٢٠٠٧.

■ بتاريخ ٩/١٠/٢٠٠٧ تم نشر إعلان بدء المراجعة النهائية بالوقائع المصرية - فى العدد ٢٣٢ تابع (أ) لسنة ٢٠٠٧.

■ بتاريخ ١٨/١٠/٢٠٠٧ تم إرسال قوائم الأسئلة وكذلك نسخة من إعلان بدء المراجعة والنص غير السري لطلب المراجعة إلى كلاً من المنتجين/المصدرين المعروفين، المنتجين/المصدرين غير المعروفين من خلال سفارتهم بالقاهرة، المستوردين المعروفين، الصناعة المحلية، وقد تم منح جميع الأطراف مهلة ٣٧ يوم من تاريخ الاستلام للرد على قوائم الأسئلة.

■ بتاريخ ٢٢/١١/٢٠٠٧ تلقت سلطة التحقيق رد الشركة المصرية الألمانية للبورسلين على قائمة الأسئلة، وقد تم مراجعة البيانات المقدمة من الشركة خلال زيارة التحقق الميدانية.

■ بتاريخ ٢٥/١١/٢٠٠٧ تلقت سلطة التحقيق رد الشركة العامة لمنتجات الخزف والصيني على قائمة الأسئلة، وقد تم مراجعة البيانات المقدمة من الشركة خلال زيارة التحقق الميدانية.

- بتاريخ ٢٦/١١/٢٠٠٧ تلقت سلطة التحقيق رد الشركة المصرية السعودية على قائمة الأسئلة.
- لم تتلقى سلطة التحقيق أية ردود على قوائم الأسئلة من المستوردين أو من المنتجين/المصدرين للمنتج محل المراجعة.
- بتاريخ ٢٦/٦/٢٠٠٨ تم إرسال نسخة من النص غير السرى لتقرير الحقائق الأساسية والنتائج الى كل من الصناعة المحلية، المستوردين المعروفين لدى سلطة التحقيق وكذلك تم إرسال نسخة من التقرير إلى سفارة جمهورية الصين الشعبية لتوزيعه على كل من المنتجين والمصدرين الصينيين المعروفين وغير المعروفين لدى سلطة التحقيق لإبداء تعليقاتهم على هذا التقرير خلال عشرة أيام من تاريخ الإرسال.
- بتاريخ ٣/٧/٢٠٠٨ تلقت سلطة التحقيق تعليقا على تقرير الحقائق الأساسية والنتائج من الشركة العامة لمنتجات الخزف والصيني بتوسيع نطاق المنتج محل المراجعة ليشمل كل من منتج التحف والفازات المصنوعة من "البورسلين والخزف" حيث إنها تقوم بإنتاج هذين المنتجين، ولم تأخذ سلطة التحقيق هذا التعليق في الاعتبار وحيث أن الفازات والتحف لا تعد منتجا مئبلا للمنتج محل المراجعة.
- لم تتلق سلطة التحقيق أى تعليقات على النص غير السرى من تقرير الحقائق الأساسية والنتائج من الأطراف المعنية الأخرى.
- بتاريخ ١١/٨/٢٠٠٨ تم العرض علي اللجنة الاستشارية بما انتهت إليه سلطة التحقيق بالتقرير النهائي من التوصية بإستمرار تطبيق رسوم مكافحة الإغراق لمدة خمس سنوات أخرى بعد تعديلها لتصبح بالقيمة، وبدورها قامت اللجنة الاستشارية برفع تقريرها للسيد المهندس وزير التجارة والصناعة حيث وافق سيادته على استمرار العمل بالقرار الوزاري رقم (٨٧) لسنة ٢٠٠٣ وتعديلاته لمدة خمس سنوات أخرى تنتهي في ٢٤/٢/٢٠١٣.

ثالثاً: - المنتج محل المراجعة

المنتج محل المراجعة هو أواني المائدة من "بورسلين، خزف"، ويتم استيراد المنتج المعنى طبقاً للبنود الجمركية التالية وفقاً للتعريف الجمركية المنسقة:

69 11 00 00

69 12 00 00

والمسمى المشار إليه هو المسمى الوحيد للمنتج محل المراجعة والبنود الجمركية المذكورة على سبيل الاسترشاد فقط وفي حالة ورود المنتج محل المراجعة تحت اي بنود أخرى يعتبر منتج معنى ويخضع لرسم مكافحة الإغراق.

رابعاً:- الصناعة المحلية

يمثل الصناعة المصرية كل من (الشركة المصرية الألمانية لصناعة البورسلين _ والشركة العامة لمنتجات الخزف والصيني _ والشركة المصرية السعودية) ويمثل مجموع إنتاجهم ٨٢% من إجمالي إنتاج الصناعة المحلية.

خامساً:- فترة المراجعة

تم تحديد فترة المراجعة في احتمال استمرار أو تكرار الإغراق من الفترة ٢٠٠٦/٧/١ إلى ٢٠٠٧/٦/٣٠، وفترة المراجعة في احتمال استمرار أو تكرار الضرر من ٢٠٠٣/٧/١ حتى ٢٠٠٧/٦/٣٠.

سادساً:- احتمال استمرار أو تكرار الإغراق و الضرر المادي

توصلت سلطة التحقيق إلى أن إنهاء العمل برسوم مكافحة الإغراق النهائية المطبقة علي صنف أواني المائدة من "بورسلين، خزف" المصدرة من أو ذات منشأ الصين سوف يؤدي إلى استمرار حدوث الإغراق و تكرار الضرر المادي الواقع علي الصناعة المحلية.

سابعاً:- تطبيق رسوم مكافحة الإغراق ومدة سريانها

تقرر استمرار فرض رسوم مكافحة الإغراق النهائية المفروضة علي صنف أواني المائدة من "بورسلين، خزف" المصدرة من أو ذات منشأ الصين بعد تعديلها في شكل قيمي لتصبح ٩٦٧ دولار/طن لفترة خمس سنوات أخرى تنتهي في ٢٤/٢/٢٠١٣ وفقاً للقرار الوزاري رقم (٧٠٥) لسنة ٢٠٠٨ بتاريخ ١٨/٨/٢٠٠٨.

عنوان المراسلة :

وزارة التجارة والصناعة

قطاع الاتفاقات التجارية

الإدارة المركزية للسياسات التجارية الدولية

رئيس جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية

"موفق الفيومي"

أبراج وزارة المالية-البرج السادس- الدور التاسع

شارع امتداد شارع رمسيس-مدينة نصر.

تليفون : ٠٠-٢٠٢-٢٣٤٢٢٤٤٨

فاكس : ٠٠-٢٠٢-٢ ٣٤٢٠٧٧٩

البريد الإلكتروني: TAS@tas.gov.eg